

Jurisprudence of the Plague in Egypt and the Levant in the Era of the Mamluk Sultans

Eman Atata

Abstract

Plagues appeared in Egypt and the Levant during the era of the Mamluk sultans. Panic and fear increased with the emergence of these plague. People from the elite and the common people spoke out about the issue about its causes and how to confront this disease, Then the Mamluk sultans searched for its causes and methods of treating it, so they consulted the jurists on that. The scholars of the Mamluk era presented some issues related to the plague, In addition to the occurrence of discussions between jurists of different schools of thought regarding jurisprudential issues and questions concerning the plague, Several fatwas came out in this regard, and what we can call “the jurisprudence of the plague”.

The purpose of this study is to clarify the use of the temporal authority represented by the Mamluk Sultan with the jurists to learn proper jurisprudence and the correct approach in dealing with these crises, clarify the jurisprudential behavior in dealing with plagues in terms of beliefs and behavior, with the extent of its connection with the facts of these diseases, where an intellectual struggle occurred between doctors of the Mamluk era on the one hand, and clerics on the other side. In it, the jurists objected to the doctors' explanations of the causes of the epidemic, and some doctors also objected to the interpretations of the jurists.

فقه الطاعون في مصر والشام في عصر سلاطين المماليك

إيمان صلاح عطاطرة

أستاذ مساعد، جمهورية مصر العربية

الملخص

ظهرت الطواعين في مصر والشام في عصر سلاطين المماليك، فكثر الهلع والخوف مع ظهور هذه الطواعين، وضح الناس من الخواص والعوام من المسألة عن أسبابها وكيفية مواجهتها، وبحث السلاطين المماليك عن أسبابها وطرق علاجها، واستفتوا الفقهاء في ذلك؛ فقدم أهل العلم من الفقهاء في العصر المملوكي بعضاً من المسائل المتعلقة بالطاعون، علاوة على حدوث مناقشات بين الفقهاء من أصحاب المذاهب المختلفة في القضايا الفقهية والتساؤلات الخاصة بالطاعون؛ فخرجت عدة فتاوى في ذلك، وظهر لنا ما يمكن أن نطلق عليه " فقه الطاعون " .

فالغرض من هذه الدراسة إيضاح استعانة السلطة الزمنية المتمثلة في السلطان المملوكي بالفقهاء لمعرفة الفقه السليم والمنهج القويم في التعامل مع الأزمات، وتوضيح المسلك الفقهي في التعامل مع الطواعين من معتقدات وسلوك، مع مدى ارتباطه بواقع هذه الأمراض، وقد حدث صراع فكري بين أطباء العصر المملوكي من ناحية والفقهاء ناحية أخرى، اعترض فيه الفقهاء على تفسيرات الأطباء لأسباب حدوث الوباء، واعترض فيها أيضاً بعض الأطباء على تفسيرات الفقهاء.

المقدمة

ظهرت الطوائع في مصر والشام في عصر سلاطين المماليك، وكثر الهلع والخوف مع هذا الظهور، وضج الناس من الخواص والعوام من المسألة عن أسبابها وكيفية مواجهة المرض، وقدم أهل العلم من الفقهاء في العصر المملوكي بعضاً من المسائل المتعلقة بالطاعون؛ ومن ثم فالغرض من الدراسة إيضاح استعانة السلطة الزمنية المتمثلة في السلطان المملوكي بالفقهاء لمعرفة الفقه السليم والمنهج القويم في التعامل مع الأزمات، وتوضيح المسلك الفقهي في التعامل مع الطوائع من معتقدات وسلوك، ومدى ارتباطه بواقع هذه الأمراض، وهو ما يمكن أن نطلق عليه "فقه الطاعون".

ونكتفي بهذه المقدمة لنلج إلى صلب الدراسة، مقتصرين على أربعة محاور رئيسية، هي:

المحور الأول: فتاوى فقهاء العصر المملوكي في مواجهة الطاعون.

المحور الثاني: الصراع الفكري بين الفقهاء ولأطباء في العصر المملوكي.

المحور الثالث: رأي فقهاء العصر المملوكي من أصحاب المذاهب المختلفة في التساؤلات الخاصة بالطاعون؛ ما أسباب الطاعون؟ هل يشرع الدعاء برفع الطاعون والاجتماع بالناس لرفعه؟، هل الطاعون معد؟، هل الطاعون مخوف؟، هل يجوز القنوت؟، هل يجوز الفرار من الطاعون؟، هل من مات بالطاعون يُعد شهيداً؟، ما الآداب المتعلقة بمن أصابه الطاعون؟.

المحور الرابع: بعض مؤلفات فقهاء العصر المملوكي عن الطاعون.

وخلصت الدراسة إلى أن السلطان المملوكي تنازل بمحض إرادته عن جزء كبير من سيادته وتجنّى على صلاحيات الأطباء ومن لهم اليد الطولى في المعارف الصحية والطبية لصالح السلطة الدينية ممثلة في الفقهاء الذين على الرغم من معرفتهم الكبرى بالعلوم الدينية والشرعية واجتهادهم في إثراء هذه النواحي - لا تتعدى معرفتهم الطبية في معظم الأوقات معرفة الشارع البسيط، وهو ما يقطع ويعكس بوضوح علو نفوذ السلطة الدينية

على السلطة الزمنية واحتكار الأولى للعديد من الصلاحيات والنفوذ، والتأثير الأول على المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك بغير وجه حق، إلا أن ذلك كان جزءاً أصيلاً من طبيعة هذا العصر .

تعرضت مصر والشام في العصر المملوكي لعدة طواعين؛ ومن ثم بحث السلاطين المماليك عن كيفية التصدي له فاستفتوا الفقهاء في ذلك⁽¹⁾، فخرجت عدة فتاوى حتى ظهر لنا ما يمكن أن نطلق عليه " فقه الطاعون " ، علاوة على طرح تفسير ديني لأسباب الطاعون وطرق العلاج؛ فتمحورت حول عدد من التساؤلات وضعت في النهاية ما يمكن أن نسميه أيضاً " فقه الطاعون " ⁽²⁾ .

ومن النصوص بالغة الدلالة في هذا الإطار ما أورده أحد الفقهاء قائلاً " إنه يجب على السلاطين أن يرتبوا في كل قرية فقيهاً متديناً؛ ليعلم أهلها فقه الطاعون وكيفية التعامل معه، وأشار إلى أن كل مريض لم يقبل مداواته من العالم الفقيه يُسلم إلى السلطان ليكف شره " ⁽³⁾ - وهنا تتساءل الباحثة لماذا أُلزم المريض أن تكون مداواته على يد فقيه؟ أليس هذا من اختصاص الطبيب؟ وهذا الإلزام يدل على مدى تدخل السلطة الدينية في كل شؤون المجتمع ومحاولة فرض سيطرتها عليه .

وأول التساؤلات حول الطاعون هو: ما أسباب الطاعون وما طرق علاجه؟ وكان رأي أغلب الفقهاء تفشي الزنى والفواحش والمنكرات⁽⁴⁾، ويشير أحد الفقهاء إلى أن من أعظم أسباب الطاعون الفساد الخلقي وانتشار المجون والفواحش⁽⁵⁾ . وفي سنة (897هـ/ 1491م) أشيع بوقوع الطاعون وزُعم أن أحد الأشخاص رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام وقال له: " إن الطاعون واقع عليكم فشفعت فيكم عند ربي، فقل للناس أن يصوموا سبعة أيام متوالية " ، فصام الكثير من الناس سبعة أيام متوالية فلم يفد من ذلك بشيء ووقع بالديار المصرية، ولم يقع في مصر طاعون من سنة (881هـ/ 1476م) حتى جاء هذا الطاعون، وكان طاعوناً مهولاً، وكانت بدايته في حلب، وخلال مدة انقطاع الطاعون عن مصر كثر فيها الزنى واللواط وشرب الخمر وأكل الربا وجور المماليك في حق الناس⁽⁶⁾، حتى فشا فيهم داء يقال له الحب الفرنجي، وقد أعيأ الأطباء أمره ولم يظهر بمصر إلا في أول

القرن التاسع الهجري ومات به عدد لا يحصى من الناس (7).

واستفتى بعض السلاطين المماليك الفقهاء في طرق علاجه، فكان جوابهم يراوح بين التضرع بالدعاء والتوبة إلى الله، والخروج عن المظالم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وخرجت عدة فتاوى في ذلك، وفي طاعون سنة (833هـ/1429م)⁽⁸⁾ جمع السلطان الأشرف برسباي (841-825هـ/1437-1422م) الفقهاء ومشايخ العلم واستفتاهم في ذلك وقال: "إن دام هذا الطاعون على الناس خربت مصر"، فقالوا: "يا مولانا السلطان لا تهتم فإن مصر أربعة وعشرون ألف حكر، فلو مات في كل يوم من كل حكر واحد، ما تأثرت مصر"⁽⁹⁾، وترى الباحثة من خلال هذا النص اهتمام السلطة الزمنية المتمثلة في السلطان المملوكي بالتصدي للطاعون وخوفه على الشعب المصري من الوباء والفناء، ولكن المثير في الأمر أن هذا الفقيه تعامل بسطحية ولم يتأثر كثيراً بخطورة الطاعون على الشعب المصري آنذاك.

وأصر السلطان الأشرف برسباي على مواجهة الطاعون وقال لهم "أخرج أنا والناس إلى الصحراء كما يفعل في الاستسقاء"، فقالوا له "ما فعل هذا أحد من السلف"، وقالوا له: ينبغي أن تمنع المظالم ويكثر الناس من الدعاء والاستغفار وإبطال المكوس⁽¹⁰⁾، فأمر السلطان الأشرف بتنفيذ ذلك⁽¹¹⁾.

كذلك أمر السلطان الأشرف برسباي الفقهاء والأمراء بأن يأمرؤا الناس بذلك، ونودي في القاهرة بمنع النساء من الخروج إلى التراب، وتوعد المكارية بالشتق، والمرأة بالتغريق⁽¹²⁾، وخرج قاضي القضاة علم الدين صالح في جمع من النساء والرجال إلى الصحراء خارج باب النصر فوعظ الناس، فكثرت ضجيج النساء والرجال وكثرت دعاؤهم⁽¹³⁾، وتكرر الشيء نفسه في سنة (835هـ/1431م)، إذاً أمر حاجب الحجاب عمر أخي التاج⁽¹⁴⁾ النساء عامة منهن من الخروج إلى المقابر وكذلك خرجهن من بعد المغرب، وشق ذلك عليهن⁽¹⁵⁾.

وفي سنة (841هـ/1437م) سأل السلطان الأشرف برسباي في مجلس الحديث عن سبب الطاعون، فكان الجواب تفشي ظاهرة الزنى، وأن النساء يتزين ويمشين في الطرقات

ليلاً ونهاراً؛ فمنع السلطان الأشرف النساء المشي في الأسواق والخروج من بيوتهن إلا العجائز والجواري لقضاء الحوائج التي لا بد لهن منها، وشدد في ذلك وصار الوالي والحجاب يتتبعون النساء في الطرقات ويضربون من يجدوا منهن راكباً أو ماشياً⁽¹⁶⁾؛ ففي العام ذاته قبض دولات خجا الظاهري المحتسب على امرأة خرجت خلف جنازة، فضربها فحملت إلى دارها، أقامت فيها أياماً قليلة؛ ثم توفيت؛ ومن ثم نودي بالألا تخرج امرأة إلى جنازة⁽¹⁷⁾. وفي سنة (844هـ/1440م) تكرر النداء نفسه ثم نودي لهن بالخروج إلى الأسواق والشوارع من غير تبرج أو زينة⁽¹⁸⁾. وفي سنة (919هـ/1513م) نادى السلطان الأشرف قانصوه الغوري (922-906هـ/1516-1501م) بمنع النساء الخواطي من عمل الفاحشة ومنع بيع النبيذ، واستمر يشهر بذلك ثلاثة أيام متوالية بعد ازدياد أمر الطاعون⁽¹⁹⁾.

ويلاحظ في بعض هذه الفتاوى أن الفقهاء تشددوا في اتخاذ الإجراءات الوقائية المتمثلة في بحث أسباب الطاعون وكيفية الاحتراز منه، لذا سأل عن الذنب الذي يرتكبه الناس ليعاقبهم الله تعالى بهذا الوباء، فبين الفقهاء؛ أن النساء يخرجن من بيوتهن متبرجات، ويمشين في الطرقات ليلاً، ومعالجة الأمر تقتضي منع النساء من المشي في الأسواق أو الخروج من بيوتهن، ولكن هذا الرأي خالفه فريق آخر من الفقهاء؛ حيث رأى أن ذلك يقتصر على النساء المتبرجات فقط، ولكن السلطان الأشرف برسباني اختار المنع المطلق⁽²⁰⁾، فنودي بالقاهرة ومصر وظواهرهما بمنع جميع النساء من الخروج من بيوتهن، وتهدد من تخرج بالقتل وأنواع من البهدة وأخذ والي القاهرة في تتبع الطرقات وضرب من وجدوا من النساء، ولم يكتفِ السلطان بهذا بل عزم على تولية الحسبة لرجل ناهض فخلع على دولات خجا الظاهري باستقراره في الحسبة، وكان رغبة السلطان في ولاية دولات خجا لما يعرف عنه بشدته وقلة رحمته وجبروته مع النساء، وعندما خلع عليه حرصه على عدم إخراج النسوة إلى الطرقات وأن لا تخرج النساء إلى الحمامات، ولا يقمن بها إلى الليل، وصار يشد عليهن ويعاقب منهن جماعة كثيرة حتى امتنع الجميع عن الخروج⁽²¹⁾، وشق ذلك عليهن حتى قال بعضهن: "راحت دولة عمر وحت دولة خجا"⁽²²⁾. ويقصد بعمر حاجب الحجاب عمر أخي التاج.

ثم خفف هذا المنع بعد ذلك؛ حيث تخرج الإمام والعجائز لقضاء الحوائج الضرورية وخروج الإمام لشراء حوائج مواليهن من الأسواق ولا تنتقب واحدة منهن بل يكن سفارات عن وجوههن حتى لا تتنكر إحداهن في صفة الجواري وتخرج إلى الأسواق، وكان سبب تخفيف هذا المنع المطلق ما حل بالنساء من ضرر بالغ لعدم خروجهن، حيث كان بعضهن يعمل بالأسواق وبالتجارة، فتعطلت كثير من البضائع المباعة على النساء، وأصاب الضرر من لا يقوم عليها أحد لقضاء حاجتها ومن تطوف على الأبواب تسأل الناس من الضر والحاجة ومما حل ببعض النساء من موت أولادهن، فصارت السيدة يموت ولدها ولا تستطيع أن ترى قبره خوف الخروج إلى الطرقات، ويموت أعز أقاربها من غير أن تزوره في مرضه، فشق ذلك عليهن؛ ومن رأت السلطة الحاكمة والفقهاء التخفيف عنهن من أجل رفع الضرر⁽²³⁾.

ويعلق ابن تغري بردي على هذا قائلاً: "كل ذلك لعدم أهلية الحكام واستحسان الولاية على الخواطيء، وإلا فالخرة معروفة ولو كانت في الخمارة، والفاجرة معروفة، ولو كانت في البيت الحرام، ولا يخفى ذلك على الذوق السليم؛ غير أن هذا كله وأمثاله لولاية المناصب غير أهلها، وأما الحاكم النحرير الحاذق الفطن إذا قام بأمر نهض به وتتبع الماء من مجاريه، وأخذ ما هو بصده حتى أزاله في أسرع وقت وأهون حال، ولا يحتاج ذلك إلى بعض ما كان الناس فيه، وهو ذهاب الصالح بالطالح والبريء مع المجرم"⁽²⁴⁾.

يقدم البعض تفسيرات أخرى لأسباب الطاعون يقرن أحياناً بين الظواهر الفلكية وهذه الطواعين، وقد تكون هذه التفسيرات الفلكية شائعة بين العوام من خلال معتقداتهم الخرافية؛ مثل أنها من صنع الجن ولم تكن شائعة بين الفقهاء والأطباء؛ مما أدى إلى اعتراض الفقهاء⁽²⁵⁾.

وفي المنحى ذاته أدت الطواعين أيضاً إلى حدوث صراع فكري بين أطباء العصر المملوكي من ناحية والفقهاء من ناحية أخرى، اعترض فيه الفقهاء على تفسيرات الأطباء لأسباب حدوث الوباء واعترض فيه أيضاً بعض الأطباء على تفسيرات الفقهاء، وأوضح بعض أطباء العصر المملوكي أن سبب الطاعون هو فساد الهواء؛ إما لأسباب سماوية؛

كالشهب والرجوم في آخر الصيف وفي الخريف، وإما لأسباب أرضية؛ كالماء الآسن والجيف الكثيرة كما يقع في مواضع المعركة إذا لم تدفن القتلى وفي التربة الكثيرة النز والكثيرة التعفن وكثرة الحشرات والضفادع⁽²⁶⁾. منها تعفن الهواء؛ مما يؤثر على الكائنات الحية⁽²⁷⁾ فاعترض بعض الفقهاء على هذا التفسير الطبي القائم على نظرية التعفن واتخذوا تفسيراً دينياً يتلاءم مع ثقافتهم وفكرهم فيما يمكن أن يطلق "نظرية الغضب الإلهي" أو "العقوبة الإلهية"⁽²⁸⁾؛ فيشير أحد الفقهاء إلى أن حدوث الطاعون إما أن يكون من المجاورة وإما هو تأديب إلهي أدبهم به كفارة للذنوب⁽²⁹⁾. ومثال على ذلك أنه في سنة (853هـ/1449م) أمر السلطان الظاهر جقمق (857-842هـ/1453-1438م) بضرب عنق شخص شريف من أبناء العجم يُسمى أسد الدين محمد؛ حيث ادعى معرفته بالكيمايا فدفع السلطان إليه مالاً واحتال على السلطان فاستخف الناس بعقل السلطان من هذا الموقف، فجمع السلطان قاضي القضاة المالكي بدر الدين التنسي ليحكم بكفره ثم قتله، فامتنع من ذلك ثم فوض السلطان إلى بعض قضاة المالكية فحكموا بضرب عنقه، وعندما تم ضرب عنقه تحت شباك المدرسة الصالحية، هجم الطاعون بمصر عقب ذلك وانتشر في البلاد⁽³⁰⁾.

وقد أرجع بعض الفقهاء الخطأ الذي وقع فيه بعض الأطباء إلى أنهم نظروا إلى التغيرات الجسمانية التي تحدثها المادة السمية الناتجة من التعفن، التي تؤدي إلى حدوث أورام إلا أنهم، من وجهة نظرهم، أغفلوا التأثيرات الروحانية⁽³¹⁾، ومنهم من اعتبر أن فشل الأطباء في معرفة دواء لهذا الوباء يرجع إلى كونه من وخز الجن؛ حيث يشير إلى أن بعض الأوجاع في الطاعون قد تكون من غلبة الطبائع، فلا ينافي كونه من طعن الجن لاحتمال أن يحدث ذلك التغير عند وجود الطعنة فيزعج جسد المطعون فيفور به الدم وتحدث له الكيفية الرديئة التي شخصها الأطباء⁽³²⁾، وقد ذكر بعض الفقهاء الكثير من الأحاديث النبوية في ذلك الصدد⁽³³⁾.

وقد انتقد بعض الفقهاء إغفال أطباء العصر المملوكي ما كان يعالج الطاعون بما يقبض ويبرد بإسفنجة مغموسة في خل وماء أو دهن ورد أو دهن تفاح ويعالج بالاستفراغ بالفصد بما يحتمله الوقت أو يؤخر بما يخرج منه الخلط، ثم يقبل على القلب بالحفظ

والتقوية بالمبردات والمعطرات ، ويجعل على القلب من أدوية أصحاب الخفقان الحار ، فوقه التفريط الشديد من تواطئهم على عدم التعرض لصاحب الطاعون بإخراج الدم حتى شاع ذلك فيهم وذاع ؛ بحيث صار عامتهم يعتقدون تحريم ذلك ، وتركوا عيادة المطعون⁽³⁴⁾ ، ويشير أحد الفقهاء في ذلك إلى أنه " إن شهد طبيبان عارفان مسلمان عدلان أن ذلك سبب في أذى المخالط ، فالامتناع من مخالطته جائز ، ويشير إلى أنه لا تقبل شهادة من يشهد بذلك ؛ لأن الحس يكذبه ؛ حيث إن هذه الطواعين قد تكرر وجودها في الديار المصرية والشامية ، وقل أن يخلو بيت منها ، ويوجد من أصيب به من يقوم عليه من أهله وخاصته ومخالطتهم له والكثير منهم سالم من ذلك ، فمن شهد بأن ذلك سبب في أذى المخالط فهو مكابر " (35) .

كما أدت الأوبئة والطواعين في هذا العصر إلى حدوث مناقشات بين الفقهاء من أصحاب المذاهب المختلفة في بعض القضايا الفقهية والتساؤلات الخاصة بالطاعون ، ومن التساؤلات أيضاً هل يشرع الدعاء برفع الطاعون والاجتماع بالناس لرفعه؟ اختلف فقهاء العصر المملوكي حول مشروعية التجمع للدعاء برفع الطاعون؛ ففي وباء سنة (822هـ/1419م) أفتى بعض الفقهاء بعدم جواز الدعاء برفعه؛ مثل ابن حجر العسقلاني الذي رأى مشروعية الدعاء ويستحب لأهل الأرض المسالمة الدعاء لأهل الأرض التي يقع بها الوباء⁽³⁶⁾ . وكذلك الشيخ ولي الدين الملووي وافق هذا الرأي فكتب جزءاً في الدعاء برفع الوباء ، ولكن خالف السيوطي ذلك ، وذكر أن الدعاء بدعة لا أصل لها؛ لأنه من وجهه نظره لم يثبت عن الرسول -صلى الله عليه وسلم-⁽³⁷⁾ .

وفي السياق ذاته كان الدعاء برفع الوباء يتم إما بعد قراءة القرآن الكريم وإما بعد ختم قراءة البخاري بالمساجد؛ ففي سنة (790هـ/1388م) ندب قاضي القضاة محمد بن بنت الميلى الشافعي عدة من القراء والمحدثين ، فاجتمعوا طوائف وصارت طائفة تقرأ كتاب الله العزيز وطائفة تقرأ صحيح البخاري ودعوا الله -سبحانه وتعالى- برفع الطاعون⁽³⁸⁾ .

وهناك بعض الفقهاء الذين رأوا أن الدعاء برفع الطاعون بدعة لا أصل له ، وبطبيعة الحال رفضوا الاجتماع لذلك ، أما الذين قالوا بمشروعيتها؛ فقد انقسموا في ذلك؛ إلى

قسمين بعدما ازدادت أعداد الوفيات في طاعون (833هـ/ 1429م)، وتم استفتاء الفقهاء في ذلك، فأفضى بعض الناس بمشروعية ذلك واستندوا إلى العموميات الواردة في الدعاء من ناحية، وإلى أنه حدث اجتماع الناس للدعاء برفع الوباء في عهد السلطان المؤيد شيخ المحمودي (824-815هـ/ 1421-1412م) وحضره جمع من العلماء لم يذكره أحد منهم⁽³⁹⁾. ويبدو أن هؤلاء الذين أفتوا بمشروعية الاجتماع للدعاء لم يفكروا في احتمال ازدياد العدوى بين المجتمعين؛ ومن ثم زادت أعداد الوفيات، وقد يكون اجتماعهم في بداية أمر الطاعون سبباً في ازدياد أعداد الوفيات؛ وحتى الذين أفتوا بترك الاجتماع للدعاء برفع الوباء، ولم يكن ذلك بسبب الخوف من انتشار العدوى بينهم وإنما الخوف من سوء الظن بالعلماء والصلحاء الذين قاموا بالدعاء إذا لم تستجب دعواهم ولم يتوقف انتشار الطاعون⁽⁴⁰⁾، والجدير بالذكر أنه يكون اختيار مكان الاجتماع مثل الصحراء لكي يسع أكبر عدد من الناس⁽⁴¹⁾.

وعلى الرغم من أن ابن حجر العسقلاني أفتى بمشروعية الدعاء لرفع الوباء فإنه اعتبر الاجتماع لذلك كما في الاستسقاء بدعة لم يقل بها أحد من السلف ولم ترد في خبر أو أثر عن المحدثين أو الفقهاء⁽⁴²⁾.

وتشير النصوص في ذلك الصدد إلى أنه شاع في القاهرة سنة (764هـ/ 1362م) أن بعض الصالحين حين كثر الطاعون بالمحلة ذكر أنه رأى النبي -صلى الله عليه وسلم- في المنام وشكا إليه الحال فأمره بأن يدعو بهذا الدعاء: "اللهم إنا نعوذ بك من الطعن والطاعون وعظيم البلاء في النفس والمال والأهل والولد"⁽⁴³⁾.

وطلب بعض الصالحين من السلطان الأشرف برسباي، مستنداً إلى منام رآه فيما قيل، أن يأمر الخطباء والمؤذنين والمدرسين والقصاصين أن يختموا دعاءهم⁽⁴⁴⁾ بهذه الآية: "ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون"⁽⁴⁵⁾.

والجدير بالذكر أن بعض الأعاجم ذكروا للسلطان الأشرف برسباي أنهم - في بلادهم عندما يقع الطاعون - يجمعون من السادات الأشراف ممن اسمه "محمد" أربعين شريفاً، وعلى أن يكونوا أشرافاً من الأب والأم، فيدعون الله تعالى يوم الجمعة بعد العصر

على سطح الجامع ، فأمر السلطان الأشرف برسباي بفعل ذلك وتوجهوا إلى جامع الأزهر وصعدوا على سطح الجامع بعد صلاة العصر يوم الجمعة ودعوا الله تعالى برفع الطاعون ، فعندما فعلوا ذلك تزايد أمر الطاعون وكثر الموت ، ثم مر شهران وارتفع الوباء في ليلة واحدة كأنه لم يكن ولم يبق منه شيء⁽⁴⁶⁾ .

ويشير أحد الفقهاء إلى أن الفقهاء كانوا يأمرون الناس بالصوم ثلاثة أيام ويخرجون بهم عامة حتى العجائز والشيوخ والأطفال والحيوانات إلى مكان شريف خارج البلد أو إلى الصحراء حفاة الأقدام مشكوفي الرؤوس يضحجون إلى الله تعالى بالعويل والبكاء ، والعلماء والصلحاء أمامهم ويحمل كل واحد منهم مصحفاً ليكون شفيحاً لهم عند الله تعالى لكشف الطاعون عنهم ، ويخرج معهم السلطان وكبار أمراء الدولة ؛ لأن الله - تعالى - يحب كسر الجبارين حتى يتواضعوا لعظمته ويظهر لهم تحقير شأنهم بالنسبة لجلالته⁽⁴⁷⁾ ، وبهذا الصدد أنه في طاعون سنة (819هـ/1416م) أمر السلطان المؤيد شيخ الخطباء إذا وصلوا إلى الدعاء باسمه في آخر الخطبة أن يهبطوا من المنبر درجة ليكون ذكر الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - بمكان أعلى ، وكان مقصده من ذلك التواضع ، ففعل بذلك بعض الفقهاء ومنهم ابن حجر العسقلاني ولم يوافق البعض الآخر ، ومنهم جلال الدين بن البلقيني وقال هذا بخلاف السنة⁽⁴⁸⁾ ، وفي طاعون سنة (822هـ/1419م) في عهد السلطان مؤيد شيخ كثر الطعن والفناء فنأدى السلطان للناس أن يصوموا ثلاثة أيام متوالية وأن يخرجوا إلى الجوامع ويدعوا الله تعالى الكريم أن يكشف عنهم الوباء والبلاء ففعلوا ذلك ، وعندما تزايد الأمر نزل السلطان وصحبته الخليفة والقضاة الأربعة وسائر العلماء والمشايخ والصلحاء والزهاد وكان أمامه المصاحف على رؤوس الناس وخرج الناس قاطبة معه حتى طائفة اليهود والنصارى التوراة والإنجيل معهم ، فتوجه السلطان إلى خلف تربة الظاهر برقوق ونزل عن فرسه وصلى على الأرض من غير سجادة وتمرغ بوجهه على التراب وبكى وخطب جلال الدين بن البلقيني وضج الناس بالدعاء إلى الله تعالى ، وفرق السلطان قرباناً على الفقراء والمساكين وخمسين كبشاً وعدة أبقار وثلاثين ألف رغيف ، ولكنه لم يستسق أحد من السلف في رفع الطاعون ، لذلك اختار الشيخ ولي الدين البكري لأن يدعو برفعه وألف في ذلك كتاباً ، ولكن قال لا يجتمع له مثل

الاستسقاء؛ لأنه بدعة⁽⁴⁹⁾.

ومن الأسئلة الشائعة في ذلك الصدد هل الطاعون معد؟ يذكر أحد الفقهاء أن عدوى الطاعون لها مذاهب أربعة :

الأول : أن المرض يعدي بطبعه صرفاً، وهذا قول غير المسلمين.

الثاني : أن المرض يعدي بأمر خلقه الله فيه وأودعه فيه ولا ينفك عنه إلا إن وقع لصاحبه كرامة أو معجزة فيختلف، وهذا مذهب إسلامي ولكنه مرجوح.

الثالث : أن المرض يعدي، لكن لا بطبعه، بل بعادة أجزاها الله تعالى فيه غالباً.

الرابع : أن المرض لا يعدي إطلاقاً، بل من اتفق له وقوع في هذا المرض، فهو بخلق الله - سبحانه وتعالى - ذلك فيه ابتداءً، ولهذا يوجد الكثير ممن يصيبه المرض الذي يقال إنه يعدي، يخالطه السليم كثيراً ولا يصيبه شيء، ويوجد كثير ممن لم يخالط صاحب المرض ويصيبه ذلك المرض⁽⁵⁰⁾.

ويشير أبو زكريا الأنصاري إلى أن الطاعون ليس معدياً والفرار من المطعون ليس صحيحاً استناداً إلى بعض الأحاديث النبوية الشريفة⁽⁵¹⁾.

ومن التساؤلات أيضاً هل الطاعون مخوف⁽⁵²⁾؟ اختلف الفقهاء حول الطاعون إذا ظهر في بلد، أهو مخوف أم لا؟ فحاول الزركشي تنزيل الوجهين على حالين، فالقول إنه مخوف عند ظهوره في الحالة التي يقع فيها فاشياً كثيراً؛ بحيث يقيم الأيام اليسيرة، فيذهب أكثر أهل البلد حتى يجيف الموتى في بيوتهم وتغلق عليهم أبوابها لعدم ما يتفرغ لدفنه، ويلتحق بذلك إذا ما فشا فشواً ظاهراً، في طائفة من أهل البلد دون طائفة، كما لو فشا في الرقيق والأطفال دون الرجال والأكابر فكان فيهم نادراً، ففي هذه الحالة يكون الطاعون غير مخوف⁽⁵³⁾، ويرى أبو زكريا الأنصاري أن الطاعون من الأمراض المخوفة وعلى المصاب به الدعاء والتوبة والرجوع عن المعاصي والوصية⁽⁵⁴⁾.

وفي السياق ذاته عندما أصيب أحد المماليك الجلبان بالطاعون سنة (903هـ/ 1497م) وأشرف على الموت أحضر شهوداً، وأخرج بين أيديهم الكثير من القماش ما بين بشاخين

ومقاعد ومخدرات وبسط وغير ذلك، وأخبر أنه نهب ذلك من مكان ما، وأمر غلامه بإحضار أصحاب هذا القماش وأتوا إليه وسألهم المحاللة وسلمهم هذا القماش، فعندما حاللوه ومضوا مات من ليلته⁽⁵⁵⁾.

ومن التساؤلات في ذلك الصدد هل يجوز القنوت؟ كانت الإجابة عن هذا التساؤل من بين ما ذكره بعض الفقهاء بعد طاعون سنة (833هـ/1429م)؛ حيث تشعبت الآراء أيضاً في ذلك وقال بعض الحنابلة لا يقنت للطاعون؛ لأنه لم يثبت القنوت عن السلف، فكان عدد من يموت بها دون الأربعين؛ فخرجوا إلى الصحراء بعد أن نودي فيهم بصيام ثلاثة أيام واجتمعوا ودعوا وأقاموا ساعة ثم رجعوا، فما انقضى الشهر حتى صار عدد من يموت بالقاهرة فوق الألف، ووقع الاستفتاء في ذلك، فأفتى بعض الفقهاء في مشروعية ذلك واستند فيه إلى العموميات الواردة في الدعاء، واستند آخر إلى أنه في عصر السلطان مؤيد شيخ المحمودي فعل ذلك وحضره جمع من العلماء فما أنكروه⁽⁵⁶⁾، وأجاب المذهب الحنفي والمالكي بالمنع بينما أجاب المذهب الشافعي بجواز القنوت في النوازل، وأفتى جماعة من العلماء بأن ترك ذلك أولى لما يخشى من الفتنة به⁽⁵⁷⁾، وأوضح ابن حجر العسقلاني بأنه يشرع القنوت في سائر النوازل بما في ذلك الطاعون⁽⁵⁸⁾.

واستمراراً في هذه التساؤلات الفقهية هل يجوز الفرار من الطاعون؟ اختلف العلماء في النهي عن الخروج من البلد الذي يقع به الطاعون، فيحرم أكثر العلماء الفرار من الطاعون؛ فلا يحل أن يفر من أرض نزل فيها إذا كان من ساكنيها ولا أن يقدم عليه إذا كان خارجاً عن الأرض التي نزل بها⁽⁵⁹⁾ استناداً إلى بعض الأحاديث الشريفة⁽⁶⁰⁾، وجاء تفسير الفقهاء المعاصرين لحكمة النهي عن الخروج من البلد الذي يقع فيه الطاعون أو الدخول في البلد الذي يقع فيه خالياً من التخوف من أن ينشر المريض الطاعون إذا خرج من الأرض المصابة إلى غيرها من الأراضي، أو يصاب به إذا دخل إليها، بل أشار بعضهم صراحة إلى أن ذلك ليس خوفاً من العدوى⁽⁶¹⁾، وإنما برروا ذلك بأنه لو خرج الناس لبقى من أصيب بالطاعون عاجزاً عن الخروج وفقد من يتعهده، كما أن خروج الأقوياء على السفر فيه كسر قلوب العاجزين عنه، هذا بالإضافة إلى أن الخارج يعتقد أنه لم يمت لخروجه، ويعتقد المقيم أنه أصيب لعدم قدرته على الخروج⁽⁶²⁾.

وأجاز أحد الفقهاء الفرار من أرض الطاعون؛ لأن البقاء في أرض الطاعون فيه هلاك للنفس⁽⁶³⁾، أما الخروج من البلد الذي يقع بها الطاعون للتداوي؛ فقد حرمه البعض بينما وافق عليه البعض الآخر بشرط اعتقاد الخارج للتداوي بأن الله لو قدره عليه لأصابه وأن فراره منه لا ينجيه من قدر الله⁽⁶⁴⁾، أما أهل الوباء والطاعون فإذا أرادوا الدخول على بلدة ما ينبغي لأهل تلك البلدة إدخالهم مع التحرز منهم⁽⁶⁵⁾، وأدت إصابة خطيب جامع الأزهر بالطاعون في سنة (841هـ/1438م) وعدم قدرته على إلقاء خطبة الجمعة الثانية ثم صلاته بالناس سراً من غير أن يجهر أدى ذلك إلى كثرة اللغط حول صلاة الجمعة إذا ما كانت صحيحة أم باطلة⁽⁶⁶⁾، وأجاز أحد الفقهاء الخروج من البلد الذي وقع فيه الطاعون للتداوي وليس للفرار⁽⁶⁷⁾.

وتشير النصوص في هذا الصدد إلى أنه في طاعون سنة (897هـ/1491م) فر جماعة كثيرة من الطاعون عندما دخل مصر فتوجهوا إلى أماكن عديدة، وعندما انتهى من مصر عادوا إليها ولم يفقد منهم ولا من أولادهم أحد⁽⁶⁸⁾، ثم عاد الطاعون مرة ثانية سنة (898هـ/1492م) لكنه كان خفيفاً بالنسبة للطاعون السابق ومات به جماعة من الأطفال وغيرهم ممن كان فرُّ بهم قبل دخول الطاعون القاهرة⁽⁶⁹⁾، وفي سنة (903هـ/1497م) فر عدد من الناس من الطاعون الذي دخل مصر وعادوا بعد رفع الطاعون، ولكنه عدد في سنة (904هـ/1498م) فتوفي به الكثير من هؤلاء الناس الذين قد فروا من قبل⁽⁷⁰⁾.

وفي السياق ذاته خاف عدد من الأمراء المماليك على نساءهم وأولادهم من الطاعون فأرسلوهم إلى أماكن بعيدة عن المرض، فعلى سبيل المثال في سنة (919هـ/1513م) أرسل عدة أمراء نساءهم وأولادهم إلى الطور خوفاً من انتشار الطاعون⁽⁷¹⁾.

ومن الأسئلة المهمة التي شغلت أفكار كثير من الناس السؤال الذي مفاده: هل من مات بالطاعون يعد شهيداً؟ اعتبر بعض فقهاء العصر من مات من المسلمين مطعوناً يعد شهيداً ومن غير المسلمين يعد عذاباً وسخطاً استناداً إلى عدد من الأحاديث النبوية الشريفة⁽⁷²⁾ مثل أبو زكريا الأنصاري الذي أفتى بذلك⁽⁷³⁾، وكذلك نعمة الله الجزائري

الذي ذكر أن الطاعون عذاب للكفار والفساق ورحمة للمؤمنين ، وأشار إلى أن أكثر ما يقع الطاعون في الشام ؛ بسبب تغير الهواء عن حاله ، فالشام ؛ أقرب إلى ذلك للطافة هوائها ، والهواء اللطيف يسرع إليه التعفن ، علاوة على أن الشام محل الفسوق والفجور حيث بها مقابر بني أمية وعظماهم الخبيثة وإن أهلها أعداء أهل البيت ، بحسب ما وصف (74) .

وهناك تساؤل آخر ، وهو : ما الآداب المتعلقة بمن أصابه الطاعون؟ أوضح الفقهاء بعض الآداب المتعلقة بمن أصابه الطاعون؛ مثل سؤال الله - سبحانه وتعالى - العافية والاستعاذة به من الطاعون ، والصبر على المرض ؛ وحسن الظن بالله ، وأنه غني عن تعذيب المريض وعليه الاعتراف بذنوبه وتقصيره والاعتقاد بأنه لا أحد ينفعه إلا الله (75) .

وفي السياق ذاته فرضت الأوبئة والطواعين التي كانت تنتشر في مصر والشام في العصر المملوكي على الفقهاء مناقشة هذا الموضوع في بعض الكتابات أو الرسائل بمختلف جوانبه ، سواء الأسباب التي تؤدي إلى الوباء ، أو طرق الوقاية والعلاج بل وضع خطة إصلاحية لتغيير ما فسد في المجتمع ، مبينين أثر الطاعون على الناس وإشاعة الخوف بينهم ؛ مما أدى إلى تغيير أخلاقهم وإقبالهم على التسامح والتدين (76) ، ومن أهم هذه الكتابات :

كتاب التيسير والاعتبار والتحرير والاختيار فيما يجب من حسن التدبير والتصريف والاختيار للأسدي (ت القرن التاسع الهجري/ القرن الخامس عشر الميلادي) (77) ، جزء في الطاعون للسبكي الذي توفي بالطاعون سنة (771هـ/ 1369م) (78) ، وحل الحبا لارتفاع الوباء للدبياجي (ت 774هـ/ 1372م) (79) ، وجزء في الطاعون للشيخ محمد المنجي الحنبلي ، وقد ألفه عندما رأى في طاعون سنة (764هـ/ 1362م) حدوث بدعة وهي أدعية مروية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الرؤيا (80) ، وعندما انتشر الموت الأسود أو الوباء العام سنة (749هـ/ 1348م) قام ابن الوردي بكتابة رسالة أسماها " النبا عن الوباء " ، وقد صنف ابن الوردي هذا الطاعون الجارف مبيناً ؛ أثره وانكباب الناس على مطالعة كتب الطب للحصول على وسيلة للعلاج ، وأشار كذلك إلى تعدد الوفيات وإشاعة الخوف بين الناس ؛ مما أدى إلى تغيير أخلاقهم وإقبال بعضهم على بعض يتسامحون (81) ، وكتاب بذل الماعون في فضل الطاعون لابن حجر العسقلاني سنة (819هـ/ 1416م) (82) ، ويذكر في

سبب تأليفه لهذا الكتاب أنه بعد تعرضه لبدعة حدثت سنة (833هـ/1420م) في خروج الناس للصحراء بعد أن نودي بصيام ثلاثة أيام كما في الاستسقاء واجتماعهم ودعائهم وعودتهم بيّض هذا الكتاب وجمع بعض الأحاديث النبوية الشريفة وبعض الكلام عليها، وامتنع عن الخروج معهم⁽⁸³⁾، وكذلك من أسباب تأليفه هذا الكتاب وفاة ابنتيه عالية وفاطمة في طاعون سنة (819هـ/1416م)⁽⁸⁴⁾.

وفي السياق ذاته جاء كتاب الطب المسنون في دفع الطاعون لابن أبي حجلة (ت776هـ/1375م)⁽⁸⁵⁾، وعندما انتشر وباء سنة (822هـ/1419م) في مصر خرج السلطان المؤيد شيخ وسائر الفقهاء والعلماء خلف تربة الظاهر برقوق للصلاة والدعاء برفع الوباء، وحدث خلاف بين كبار العلماء حول جواز الدعاء برفع الوباء والاجتماع له، كما سبق الإشارة، فكان ذلك دافعاً للشيخ ولي الدين البكري الملوحي لتأليف كتاب للإجابة عن التساؤلات المطروحة آنذاك⁽⁸⁶⁾، وقال لا يجتمع له مثل الاستسقاء فإنه بدعة⁽⁸⁷⁾، وكتاب ذكر الوباء والطاعون لجمال الدين السمرمي⁽⁸⁸⁾، وكتاب تسليية الواجم في الطاعون الهاجم للشيخ عبد الرحمن بن داوود (ت سنة 856هـ/1452م)⁽⁸⁹⁾، وكتاب وصف الدواء في كشف آفات الوباء للشيخ عبد الرحمن بن محمد الأنطاكي (ت 858هـ/1454م)⁽⁹⁰⁾، وكتاب مختصر بذل الطاعون، للشيخ يحيى بن مخلوف (ت 871هـ/1466م)⁽⁹¹⁾، وكتاب تحفة الراغبين في بيان أمر الطواعين وهو كتاب مختصر لكتاب بذل الماعون في فضل الطاعون لابن حجر العسقلاني قام باختصاره أبو زكريا الأنصاري سنة (871هـ/1466م) بقصد التسهيل وأضاف إليه بعض المباحث⁽⁹²⁾، وكتاب فنون المنون في الوباء والطاعون لابن عبد الهادي المتوفى سنة (880هـ/1475م)⁽⁹³⁾، وكتاب ما رواه الواعون في أخبار الطاعون لجلال الدين السيوطي⁽⁹⁴⁾، وكتاب الطواعين لابن المبرد (ت 909هـ/1503م)⁽⁹⁵⁾.

ومن الرسائل الفقهية التي تناولت هذا الموضوع في العصر المملوكي : جزء من رسالة في الطاعون، صنّفه السبكي⁽⁹⁶⁾، ورسالة في الطاعون لبدر الدين محمد الزركشي (ت 794هـ/1391م) الذي كتب فيه جزءاً⁽⁹⁷⁾، ورسالة بعنوان جزء في الطاعون للشيخ شمس الدين الحجازي وضعها بعد الطاعون الذي تعرضت له البلاد سنة (897هـ/1492م)⁽⁹⁸⁾، ورسالة في الدعوات التي تقال في إزالة الوباء والطاعون لمجهول⁽⁹⁹⁾، ورسالة الوباء وجواز

الفرار منه للقاضي الحنفي مصلح الدين مصطفى اليارحصاري (ت 911هـ / 1505م)⁽¹⁰⁰⁾، رسالة الإباء عن مواقع الوباء لإدريس البديسي (ت 927هـ / 1521م) سنة (917هـ / 1511م)⁽¹⁰¹⁾، ورسالة في الطاعون وجواز الفرار منه للبديسي أيضاً⁽¹⁰²⁾، وقام البسطامي المعاصر لدولة المماليك الجراكسة بوضع مجموعة من الرسائل لأدوية الوباء كتبها نفعاً لجميع المسلمين في أمر الاعتقاد وصوناً لعقائد الأمة في هذه البلية " الوباء " ⁽¹⁰³⁾.

كما تركت الطواعين أثرها في قيام بعض الفقهاء بتصنيف بعض الكتب التي تخفف من حزن الذين فقدوا أبناءهم، مثل : برد الأكياد عند فقد الأولاد للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي⁽¹⁰⁴⁾، كتاب سلوة الحزين في موت البنين لابن أبي حجلة فألفه بعدما خلف الطاعون (749هـ / 1348م) عدداً كبيراً من الوفيات بين الأطفال⁽¹⁰⁵⁾، وكتاب تسلية أهل المصائب في موت الأولاد والأقارب لمحمد بن المنجي، ويوضح سبب تأليفه أنه حدث طاعون في سنة (775هـ / 1373م) ومات فيه ألوف من الناس وكان أكثرهم من الأطفال حتى إن بعض أصحابه فقدوا كل أولادهم ولم يبق لهم أي ولد فألفه تسلية لمن أصيب بمصائب الدنيا⁽¹⁰⁶⁾.

خلاصة القول: نجد أن السلطات المملوكية اتجهت إلى الفقهاء في أزمات الطواعين لبيان الأسباب وطرق الوقاية منه، فاتجه البعض للتضرع إلى الله لرفع هذا الوباء، ونجد الفقهاء قد حصروا أسباب الطاعون والوباء في تبرج النساء وألقوا اللوم عليهن، بينما هناك أسباب عديدة أكثر واقعية للطاعون ذكرتها النصوص صراحة، منها الأسباب الاقتصادية سواء لأسباب طبيعية كحدوث الجفاف والفيضانات والآفات الزراعية والأوبئة التي تصيب الحيوانات من ناحية، أو لأسباب بشرية كالحروب والفتن وكساد التجارة واحتكار المواد الغذائية، وعدم توافر الشروط الصحية فيها من ناحية أخرى. ومن الأسباب الأخرى لحدوث الطاعون رداءة المناخ والظروف البيئية؛ فعدم استقرار الحرارة والبرودة وتلوث الهواء ومياه الأنهار في الأوقات التي تسبق مواسم الفيضانات من أسباب حدوث الطاعون، علاوة على نقصان منسوب مياه النيل أو فيضانه، فله دور كبير في حدوث المجاعات التي تؤدي إلى حدوث الطاعون. وكذلك من أسباب الطاعون عدم

وجود الأساليب الصحية والوقائية لمعالجة الأمراض والأوبئة في ذلك العصر⁽¹⁰⁷⁾.

الهوامش والمراجع

- (1) ابن صصري: الدرّة المضيئة في الدولة الظاهرية، ترجمة: وليم م. برينز، كاليفورنيا الولايات المتحدة الأمريكية، (د. ت)، ص 206؛ العسقلاني، ابن حجر: إنباء الغمر بأنباء العُمر، تحقيق: حسن حبشي، ج4، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 2011م، ص71؛ ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى زيادة، ط3، ج3، القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 2008م، ص287؛ شكري، إيمان عمر: السلطان برفوق، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002م، ص121؛ طه، علاء: "دراسات في تاريخ عصر سلاطين المماليك"، عين للدراسات والبحوث الإنسانية، القاهرة: 2008م، ص61.
- (2) الجزائري، نعمة الله: مسكن الشجون في حكم الفرار من الطاعون، مخطوط محفوظ بكتاب خانة مجلس شوارى ملى، إيران، تحت رقم 532، ورقة 109؛ الجعيدى، شلبي: "أثر الأزمات الاقتصادية والأوبئة على المكتبة التاريخية في العصر المملوكي، بحث منشور بالمؤتمر الإقليمي الأول لقسم التاريخ"، جامعة المنصورة: 3-4 أبريل، 2016م، ص345.
- (3) الجزائري، نعمة الله: مسكن الشجون في حكم الفرار من الطاعون، مخطوط محفوظ بكتاب خانة مجلس شورى ملى، إيران، ورقة 106.
- (4) مسكن الشجون، ورقة 132؛ الدرّة المضيئة، ص206؛ المقرئى: السلوك، تحقيق: سعيد عبد الفتاح عاشور، ط3، ج4، ق2، القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 2006م، ص1031 العسقلاني، ابن حجر: إنباء الغمر، ج4، ص71؛ بردى، ابن تغري: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تحقيق: حسين نصار، ط2، ج15، القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 2005م، ص93؛ الصيرفي: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، تحقيق: حسن حبشي، ط2، ج3، القاهرة: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، 2010م، ص409؛ بدائع الزهور، ج2، ص182، ص185، ص186، ج3، ص287؛ أحمد، عبد الرازق أحمد: المرأة في مصر المملوكية، سلسلة تاريخ المصريين 146، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1999م، ص48؛ شكري، إيمان: السلطان برفوق، ص121؛ عطاطة، إيمان صلاح: نساء العامة في مصر خلال العصر المملوكي، القاهرة: دار زهراء الشرق، 2020م، ص492؛ طه، علاء: دراسات في تاريخ عصر سلاطين المماليك، ص61؛ الجعيدى، شلبي: أثر الأزمات الاقتصادية، ص349، 357.
- (5) مسكن الشجون، ورقة 132.
- (6) بدائع الزهور، ج3، ص286، 287.
- (7) بدائع الزهور، ج3، ص395.
- (8) كان طاعون سنة (833هـ/1429م) أوسع الطواعين وأقطعها وخالف الطواعين السابقة له في عدة أمور،

منها: أنه وقع في الشتاء وارتفع في الربيع، عكس الطواعين الماضية فإنها تقع في فصل الربيع بعد انقضاء الشتاء وترتفع في أول الصيف. ومنها أن غالب من كان يموت بالطاعون يغيب عقله، وهذا غالب من يموت به؛ إذ يموت وهو بعقله فيتحسر على نفسه ويوقن بالموت ولا يستطيع لنفسه نفعاً. منها أنه كثر النقل عن كثير منهم، أنه يخبر بمشاهدة خيرات تترى، ورثت له منامات حسنة تشتمل على أنواع من البشرى. العسقلاني، ابن حجر: بذل الماعون في فضل الطاعون، تحقيق: أحمد عصام عبد القادر الكاتب، الرياض: دار العاصمة، (د.ت)، ص 369، 370؛ ابن إياس: بدائع الزهور، ج 2، ص 357.

(9) بدائع الزهور، ج 2، ص 131.

(10) مكوس: مفرد ما مكس وهي كلمة قديمة مشتقة من اللفظ السرياني ماكسو makso، وهي تفيد معنيين، الأول: عندما أطلقت على الضرائب التي تجبى على التجارة والصناعة، وهذه الكلمة كانت معروفة للعرب منذ القدم، فكانت تطلق على الدراهم التي تؤخذ من بائعي السلع في الأسواق، والمعنى الثاني: تطلق فيه الكلمة على الجهة التي تجبى فيها المكوس، ومن أمثلتها ذلك الموضع الذي عرف باسم المكس أو المقس، وكانت في الأصل قرية أم دنين وموضعها الآن حديقة الأزركية؛ حيث كانت مقر صاحب المكس، وقد أطلق على المكوس تسميات مختلفة، فعرفت باسم الهلالي؛ لأنها كانت تؤدي وفق الشهور الهلالية، كما عرفت أيضاً باسم المرافق والمعادن، إلى أن عرفت في العصر الفاطمي بكلمة مكس وجمعها مكوس، وكان فقهاء المسلمين لا ينظرون بعين الرضا إلى هذه الضرائب؛ لأنها في نظرهم تتنافى مع الشرع. المقرئزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئزية، تحقيق: محمد زينهم ومديحة الشراوي، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1998م، ج 1، ص 297، 298، ج 2 ص 646، 647؛ طرخان، إبراهيم: النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى، القاهرة: دار الكتاب العربي، 1968م، ص 509-505.

(11) بدائع الزهور، ج 2، ص 132.

(12) السلوك، ج 4، ق 2، ص 827-824؛ نزهة النفوس والأبدان، ج 3، ص 184، 236، 237؛ بدائع الزهور، ج 2، ص 132؛ نساء العامة، ص 488؛ ددع، سحر علي محمد: ولاية القاهرة الكبرى خلال العصر المملوكي (923-648هـ/1517-1250م)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، 2006م، ص 127.

(13) السلوك، ج 4، ق 2، ص 822، 823؛ نزهة النفوس والأبدان، ج 3، ص 184؛ نساء العامة، ص 488.

(14) والمقصود به شمس الدين موسى بن التاج: هو الوزير شمس الدين موسى بن أبي اسحاق عبد الوهاب بن عبد الكريم بن تاج الدين القبطي المصري، أسلم أبوه تاج الدين وتسمى بأبي إسحاق، وتولى نظر الجيش والخاص وناب ابنه شمس الدين موسى المذكور عنه، ثم استقل بالخاص بعد موت أبيه، تنقل في عدة وظائف مهمة بمصر والشام، منها الوزارة بدمشق عدة مرات، توفي سنة 771هـ/1369م. ابن رافع: الوفيات، تحقيق: صالح مهدي عباس، ج 2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1982م، ص 360، 361؛ السلوك، ج 3، ق 1، ص 188؛ العسقلاني، ابن حجر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 4، بيروت: دار الجيل، 1993م، ص 374؛ بردي، ابن تغري: الدليل الشافي على المنهل الصافي، ج 2، تحقيق: فهمي

- محمد شلتوت، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، 1989م، 749؛ بردي، ابن تغري: المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق: محمد محمد أمين، 2، ج11، القاهرة: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، 2011م، ص299 - 302؛ الحنفي، ابن شاهين: نيل الأمل في ذيل الدول، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ج2، بيروت: المكتبة العصرية، 2002م، ص17؛ ابن إياس: بدائع الزهور، ج1، ق2، ص99.
- (15) السلوك، ج4، ق2، ص870؛ نزهة النفوس والأبدان، ج3، ص236، 237؛ نساء العامة، ص488، 489.
- (16) السلوك، ج4، ق2، ص1031؛ العسقلاني، إنباء الغمر، ج4، ص71؛ النجوم الزاهرة، ج15، ص93؛ بدائع الزهور، ج2، ص182؛ المرأة في مصر المملوكية، ص48؛ نساء العامة، ص489؛ دراسات في تاريخ عصر سلاطين المماليك، ص63، 108؛ عبده، قاسم: دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي عصر سلاطين المماليك، القاهرة: دار الشروق، 1994م، ص179؛ مصلحي، سامية علي: "البغاء في مصر 648 - 923هـ/ 1250 - 1517م"، حوليات آداب عين شمس، جامعة عين شمس: مارس 2005م، مج33، ص134؛ الوقاد، محاسن: الحجابة زمن سلاطين المماليك، بحث منشور ضمن كتاب مصر في العصر المملوكي (دراسات حضارية)، القاهرة: دار مصر العربية للنشر والتوزيع، ص238.
- (17) نزهة النفوس والأبدان، ج3، ص409؛ بدائع الزهور، ج2، ص185، 186؛ نساء العامة، ص489؛ عطيه، حسن فرحات عبد الستار: "الجرائم في مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة (784 - 923هـ/ 1382 - 1517م)"، بحث منشور بالمجلة العلمية، جامعة الأزهر: العدد 29، جزء 2، أكتوبر، 2010، ص1460؛ ددع، سحر: ولاية القاهرة الكبرى، ص128.
- (18) السلوك، ج4، ق3، ص1209؛ نزهة النفوس والأبدان، ج4، ص200؛ الحنفي، ابن شاهين: الروض الباسم في حوادث العمر والتراجم، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ج1، بيروت: المكتبة العصرية، 2014م، ص177؛ بدائع الزهور، ج2، ص225. نساء العامة، ص489.
- (19) بدائع الزهور، ج4، ص303؛ نصار، لطفي أحمد: وسائل الترفيه في عصر سلاطين المماليك، تاريخ المصريين 141، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1999م، ص123؛ البغاء في مصر، ص136.
- (20) السلوك، ج4، ق2، ص1031؛ إنباء الغمر، ج4، ص71؛ النجوم الزاهرة، ج15، ص93؛ نزهة النفوس والأبدان، ج3، ص404؛ نساء العامة، ص490.
- (21) النجوم الزاهرة، ج15، ص93، 94؛ نزهة النفوس والأبدان، ج3، ص404 - 406؛ نساء العامة، ص490؛ الجرائم في مصر، ص1459؛ البغاء في مصر، ص134.
- (22) السلوك، ج4، ق2، ص870؛ نزهة النفوس والأبدان، ج3، ص236، 237؛ نساء العامة، ص490.
- (23) السلوك، ج4، ق2، ص1033، 1035، 1038؛ النجوم الزاهرة، ج15، ص93 - 95؛ المرأة في مصر المملوكية، ص48؛ نساء العامة، ص490، 491؛ ولاية القاهرة الكبرى، ص126.
- (24) النجوم الزاهرة، ج15، ص95.

- (25) الأنصاري، أبو زكريا: تحفة الراغبين في بيان أمر الطاعون، مخطوط محفوظ بمكتبة البلدية، الإسكندرية، تحت رقم 9876، خزانة 5074 ج، ورقة 3، 4؛ بذل الماعون، ص 106-108.
- (26) تحفة الراغبين، ورقة 3؛ بذل الماعون، ص 100، 101؛ أثر الأزمات الاقتصادية، ص 356.
- (27) تحفة الراغبين، ورقة 3؛ بذل الماعون، ص 105.
- (28) أثر الأزمات الاقتصادية، ص 356.
- (29) مسكن الشجون، ورقة 21، 22.
- (30) بدائع الزهور، ج 2، ص 271.
- (31) تحفة الراغبين، ورقة 14؛ أثر الأزمات الاقتصادية، ص 357.
- (32) تحفة الراغبين، ورقة 3، ص 4؛ بذل الماعون، ص 106 - 108.
- (33) تحفة الراغبين، ورقة 6-4؛ بذل الماعون، ص 109 - 122.
- (34) تحفة الراغبين، ورقة 14؛ بذل الماعون، ص 340، 341.
- (35) بذل الماعون، ص 342.
- (36) بذل الماعون، ص 315 - 319.
- (37) أثر الأزمات الاقتصادية، ص 358.
- (38) نزهة النفوس والأبدان، ج 1، ص 170.
- (39) بذل الماعون، ص 329؛ أثر الأزمات الاقتصادية، ص 360.
- (40) مجهول: رسالة في الدعوات التي تقال في إزالة الوباء والطاعون، مخطوط محفوظ بدار الكتب المصرية، القاهرة، تحت رقم 2507 تصوف، مكير وفيلم 34064، ورقة 7.
- (41) السلوك، ج 4، ق 1، ص 487، 488؛ النجوم الزاهرة، ج 14، ص 78، 79؛ نزهة النفوس والأبدان، ج 2، ص 455، 456؛ بدائع الزهور، ج 2، ص 45، 46.
- (42) بذل الماعون، ص 44.
- (43) بذل الماعون، ص 332.
- (44) بذل الماعون، ص 330، 331.
- (45) سورة الدخان، آية 12.
- (46) بدائع الزهور، ج 2، ص 132، 133.
- (47) مسكن الشجون، ورقة 109.
- (48) بدائع الزهور، ج 2، ص 27، 28.
- (49) السلوك، ج 4، ق 1، ص 487 - 489؛ النجوم الزاهرة، ج 14، ص 78، 79؛ نزهة النفوس والأبدان، ج 2، ص 455، 456؛ بدائع الزهور، ج 2، ص 45، 46.
- (50) بذل الماعون، ص 343.
- (51) تحفة الراغبين، ورقة 13.
- (52) المرض المخوف: هو المرض الذي لا يتعجل موت صاحبه يقيناً لكن يُخاف ذلك، وهو نوع من أنواع مرض

- الموت، و يترتب على المريض مرضاً مخوفاً أحكام وتصرفات في العطفية والوصية والإرث والعتق والمحاباة والهيئة المقبوضة والوقف والإبراء من الدين والعتق عن الجناية الموجبة للمال؛ ذلك أنه لا يجوز له التصرف برأس ماله كله في هذه الأحوال المشار إليها إذا أصبح للورثة حق فيه. بذل الماعون، ص 335، هامش 2.
- (53) بذل الماعون، ص 337.
- (54) تحفة الراغبين، ورقة 13.
- (55) بدائع الزهور، ج 3، ص 390.
- (56) بذل الماعون، ص 329.
- (57) أثر الأزمات الاقتصادية، ص 360.
- (58) بذل الماعون، ص 44، 330.
- (59) تحفة الراغبين، ورقة 11؛ مسكن الشجون، ورقة 110؛ بذل الماعون، ص 274.
- (60) تحفة الراغبين، ورقة 9، 10؛ مسكن الشجون، ورقة 57، 58؛ بذل الماعون، ص 280-230.
- (61) تحفة الراغبين، ورقة 11، 12؛ بذل الماعون، ص 274، 275.
- (62) تحفة الراغبين، ورقة 13؛ أثر الأزمات الاقتصادية، ص 361، 362.
- (63) مسكن الشجون، ورقة 59، 60.
- (64) بذل الماعون، ص 275، 276؛ أثر الأزمات الاقتصادية، ص 362.
- (65) مسكن الشجون، ورقة 71.
- (66) السلوك، ج 4، ق 2، ص 1038، 1039؛ نزهة النفوس والأبدان، ج 3، ص 410.
- (67) تحفة الراغبين، ورقة 13.
- (68) بدائع الزهور، ج 3، ص 287.
- (69) بدائع الزهور، ج 3، ص 294.
- (70) بدائع الزهور، ج 3، ص 411.
- (71) بدائع الزهور، ج 4، ص 298، 299؛ عطاطة، إيمان صلاح: " دور نساء البلاط في مصر في العصر المملوكي " 923-648هـ/1517-1250م "، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة طنطا، 2016م، ص 266.
- (72) تحفة الراغبين، ورقة 2، 3؛ بذل الماعون، ص 80-78؛ بدائع الزهور، ج 2، ص 131؛ أثر الأزمات الاقتصادية، ص 358.
- (73) تحفة الراغبين، ورقة 3، 8، 10.
- (74) مسكن الشجون، ورقة 74، 75.
- (75) تحفة الراغبين، ورقة 14، 15؛ بذل الماعون، ص 345 - 355.
- (76) بدائع الزهور، ج 2، ص 131؛ أثر الأزمات الاقتصادية، ص 351، 352.
- (77) الأسدي: التيسير والاعتبار والتحرير والاختيار فيما يجب من حسن التدبير والتصريف والاختيار، تحقيق: عبد القادر أحمد طليمات، القاهرة: دار الفكر العربي، 1986م، ص 5 - 12.

(78) بذل الماعون، ص32.

(79) بذل الماعون، ص32؛ البغدادي: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، بيروت: دار إحياء التراث

العربي، (د.ت)، ج2، ص166؛ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت)، ج1، ص416.

(80) بذل الماعون، ص34؛ خليفة، حاجي: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق: محمد شرف الدين يالتقاي ورفعت بيلكه الكليسي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1941م، ج1، ص876، ج2، ص1574.

(81) سليم، محمود رزق: موسوعة عصر سلاطين المماليك، ط2، ج5، القاهرة: المطبعة النموذجية، 1962م، ص247.

(82) بذل الماعون، ص44.

(83) بذل الماعون، ص45، 330.

(84) بذل الماعون، ص44؛ إنباء الغمر، ج3، ص87؛ عطاطة، إيمان صلاح: نساء الطبقة الوسطى في مصر خلال العصر المملوكي "جدلية الوجود والإنكار"، القاهرة: مكتبة الآداب، 2019م، ص185.

(85) بذل الماعون، ص33؛ إيضاح المكنون، ج2، ص78.

(86) بدائع الزهور، ج2، ص46.

(87) بدائع الزهور، ج2، ص46.

(88) بذل الماعون، ص33.

(89) بذل الماعون، ص35؛ هدية العارفين، ج1، ص531؛ إيضاح المكنون، ج1، ص287.

(90) بذل الماعون، ص35؛ كشف الظنون، ج2، ص2013؛ هدية العارفين، ج1، ص531، 532.

(91) ا بذل الماعون، ص35.

(92) تحفة الراغبين، ورقة1؛ الأنصاري، ابو زكريا: فتاوي شيخ الاسلام أبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري، تحقيق وترجمة: أحمد عبيد، دمشق: المكتبة العربية، (د.ت)، ص14.

(93) بذل الماعون، ص36؛ البغدادي: هدية العارفين، ج2، ص561.

(94) بذل الماعون، ص36؛ كشف الظنون، ج2، ص1574.

(95) بذل الماعون، ص35.

(96) كشف الظنون، ج1، ص876.

(97) بذل الماعون، ص34؛ كشف الظنون، ج1، ص876.

(98) أثر الأزمات الاقتصادية، ص354.

(99) رسالة في الدعوات، ورقة1، 2.

(100) بذل الماعون، ص37؛ كشف الظنون، ج1، ص897؛ هدية العارفين، ج2، ص433.

(101) بذل الماعون، ص37؛ كشف الظنون، ج1، ص840؛ هدية العارفين، ج1، ص196.

- (102) كشف الظنون، ج1، ص876.
- (103) أثر الأزمات الاقتصادية، ص353.
- (104) الدمشقي، ابن ناصر الدين: برد الأكياد عند فقد الأولاد، تحقيق: عبد القادر أحمد عبد القادر، الأردن: مطبعة النفائس، 1993م، ص11 - 18.
- (105) ابن أبي حجلة: سلوة الحزين في موت البنين، تحقيق: مخيمر صالح، عمان: دار الفيحاء، 1987م، ص6 - 13.
- (106) بذل الماعون، ص34.
- (107) المقرئزي: إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق: جمال الدين الشيال، بورسعيد: مكتبة الثقافة الدينية، 2000م، ص17، 59، 60؛ النجوم الزاهرة، ج16، ص141؛ نساء العامة، ص491، 492؛ عطا، عثمان محمد: الأزمات الاقتصادية في مصر في العصر المملوكي وأثرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي (648 - 923هـ/1250 - 1517م)، سلسلة تاريخ المصريين 213، القاهرة: الهيئة العامة المصرية للكتاب، (د. ت)، ص74؛ قاسم، عبده قاسم: النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، القاهرة: دار المعارف، 1978م، ص76-53؛ أثر الأزمات الاقتصادية والأوبئة، ص355 - 357.